

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/64/25/Add.1

7 July 2011

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الرابع والستون
مونتريال، 25 - 29 يوليو/تموز 2011

إضافة

مقترح مشروع: البرازيل

تصدر هذه الوثيقة من أجل:

- إضافة ورقة تقييم المشروع بصيغتها الواردة في المرفق الأول بهذه الوثيقة.
- الاستعاضة في الفقرة 33 عن المبلغ 12 009 056 دولارا أمريكيا بالمبلغ 14 238 538 دولارا أمريكيا، وعن 11.09 دولار أمريكي/كغ بالقيمة 9.80 دولار أمريكي/كغ.
- الاستعاضة عن الفقرة 44 بما يلي:

44- حصل عدد من الشركات المشمولة في إطار المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف للتحويل من تكنولوجيا الكلوروفلوروكربون-11 إلى الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب. وأوضح اليونديبي، لدى تقديم التقرير الخاص بالنظر في مشاريع تحويلات المرحلة الثانية أثناء المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (وفقا للمقررين 44/60(ب) و16/62)، أن 49 من بين 273 شركة من شركات الرغاوى ذات الأديم المندمج/المرنة المصبوبة من مشاريع تحويلات المرحلة الثانية، وهو ما يمثل أقل من 18 في المائة من مجموع الشركات (أي 64.4 طن متري (7.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون)، وهو ما يكافئ 18.0 في المائة من مجموع الاستهلاك). ويؤدي استبعاد شركات تحويلات المرحلة الثانية إلى آثار سلبية على استراتيجية الإزالة بالنظر إلى أنها تستند إلى تحويل القطاع الفرعي بأكمله لتفادي الاضطرابات في السوق وتقليل إلى الحد الأدنى الإجراءات المتعلقة بالرصد والامثال. وبالإضافة إلى ذلك، لن يتم توفير معدات جديدة لشركات تحويلات المرحلة الثانية. وقد حصلت جميع شركات رغاوى الألواح المتصلة على مساعدة من الصندوق. وفيما يتعلق بالشركات الصغيرة للرغاوى الجاسئة، هناك 23 شركة باستهلاك يصل مجموعه 245.5 طن متري (27.0 طن من قدرات استنفاد الأوزون) تتعلق بتحويلات المرحلة الثانية (ولدى 75 شركة متبقية مجموع استهلاك قدره 205.2 طن متري

(22.6 طن من قدرات استنفاد الأوزون) من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب). واستنادا إلى المعلومات المتاحة، يصل مجموع مستوى استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المرتبط بتحويلات المرحلة الثانية إلى 309.9 طن متري (34.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون)، وهو ما يمثل 20.0 في المائة من مجموع الاستهلاك البالغ 1 534.1 طن متري (168.8 طن من قدرات استنفاد الأوزون) في جميع الشركات.

• الاستعاضة عن 1 038 895 بالمبلغ 1 096 882 في الفقرة 61.

• الاستعاضة عن الجدول 11 بالجدول التالي:

الجدول 11: الأثر على المناخ

المادة	إمكانية الاحترار العالمي	أطنان/السنة	مكافئ ثاني أكسيد الكربون (أطنان/السنة)
قبل التحويل			
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	725	1,534.1	1,112,223
المجموع			
بعد التحويل			
فورمات الميثيل/السيكلوبيتان	20	767.1	15,341
الأثر الصافي			(1,096,882)

• الاستعاضة عن الفقرات 64 و 65 و 66 بما يلي:

التكاليف الشاملة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

64- واصلت الأمانة واليونديبي مناقشة مسائل التكاليف المتعلقة بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المستعمل من قبل شركات الرغاوى المصنوبة ذات الأديم المندمج من خلال ست شركات نظم. وتم تعديل التجارب والاختبارات وإدارة المشروع وفقا لمستوى استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في شركات الرغاوى. وأعيد حساب التكاليف التشغيلية الإضافية استنادا إلى تركيبة من النظم ينتج عنها تكلفة تبلغ 0.12 دولار أمريكي/كغ للنظم المستعملة (بدلا من 0.15 دولار أمريكي/كغ حسبما اقترح في الأصل). وقدمت معلومات تفصيلية إضافية أيضا عن الشركات الصغيرة لإنتاج الرغاوى الجاسئة، وتضمنت 98 شركة (بدلا من 45 شركة حسبما يرد في المقترح الأصلي) بمجموع استهلاك من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب يبلغ 450.7 طن متري (49.6 طن من قدرات استنفاد الأوزون). وسيتم تحويل جميع هذه الشركات إلى فورمات الميثيل من خلال شركات النظم الخاصة بها. ويرد مجموع مستوى التمويل لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في قطاع الرغاوى المتفق عليه بين الأمانة واليونديبي في الجدول 13. ويصل إجمالي جدوى التكاليف في قطاع الرغاوى إلى 9.80 دولار أمريكي/كغ، مع التوزيع التالي للقطاعات الفرعية: 11.67 دولار أمريكي/كغ للرغاوى المرنة المصنوبة ذات الأديم المندمج و 7.83 دولار أمريكي/كغ للرغاوى الجاسئة.

الجدول 13 - مجموع التكاليف المتفق عليها للتحويل في قطاع الرغاوى في البرازيل

التكاليف (دولار أمريكي)		الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب			عدد الشركات	الوصف
المجموع	تشغيلية	رأسمالية	أطنان قدرات استنفاد الأوزون	طن متري		
رغاوى مرنة مصبوبة/ذات أديم مندمج من خلال ست شركات نظم						
225,500		225,500				أمينو
920,880	150,000	770,880	6.8	62.3	49	شركات الرغاوى
294,800		294,800				أرينوس
1,637,580	236,400	1,401,180	10.8	98.5	85	شركات الرغاوى
154,000		154,000				أريستون
103,700	30,000	73,700	1.4	12.4	7	شركات الرغاوى
173,800		173,800				إيكوبلاستر
593,500	126,000	467,500	5.7	51.8	17	شركات الرغاوى
309,100		309,100				بوركوم
2,116,310	256,320	1,859,990	11.8	107.1	101	شركات الرغاوى
145,200		145,200				شيمتاك
291,680	64,200	227,480	2.9	26.8	14	شركات الرغاوى
6,966,050	862,920	6,103,130	39.5	358.7	273	المجموع الفرعي
19.42						جدوى التكاليف (دولار أمريكي/كغ)
رغاوى مرنة مصبوبة/ذات أديم مندمج						
179,300	19,800	159,500	3.3	30.0	1	كيرو
100,163	5,013	95,150	0.8	7.6	1	كانتغريل
118,875	18,225	100,650	3.0	27.6	1	ديوفلكس
291,894	71,894	220,000	12.0	108.9	1	إسبوماتيك
660,590	42,390	618,200	7.1	64.2	1	فريزوكار
127,050	26,400	100,650	4.4	40.0	1	كالف بلاستيكيوس
228,250	79,200	149,050	13.2	120.0	1	لوغويز
532,698	21,198	511,500	3.5	32.1	4	مجموعة سياندي
2,238,819	284,119	1,954,700	47.3	430.4	11	المجموع الفرعي
5.20						جدوى التكاليف (دولار أمريكي/كغ)
ألواح متصلة						
752,284	(45,216)	797,500	7.7	69.6	1	دانيشا
370,963	(58,037)	429,000	5.0	45.0	1	إيزواستي
761,744	(18,156)	779,900	16.8	152.5	1	بارا دو بيراي MBP
333,800	(56,700)	390,500	3.0	27.0	1	بانيسول
2,218,791	(178,109)	2,396,900	32.4	294.1	4	المجموع الفرعي
7.54						جدوى التكاليف (دولار أمريكي/كغ)
تطبيقات الرغاوى الجاسنة الصغيرة						
3,612,597	529,297	3,083,300	49.6	450.7	98	مجموع التكاليف
8.02						جدوى التكاليف (دولار أمريكي/كغ)
15,036,257	1,498,227	13,538,030	168.8	1,534.1	386	المجموع
9.80						إجمالي جدوى التكاليف (دولار أمريكي/كغ)

65- كما أكد اليونديبي من جديد أن حكومة البرازيل حاولت بقدر الإمكان، أثناء إعداد مقترح المشروع، استبعاد جميع شركات الرغاوى غير المؤهلة (أي، نتيجة الملكية الأجنبية أو الإنشاء بعد التاريخ النهائي وهو 21 سبتمبر 2007). غير أنه بالنظر إلى العدد الكبير من شركات الرغاوى التي يتعين تحويلها خلال المرحلة الأولى (أي 386 شركة)، سيتم التحقق من هذه المعلومات ميدانياً خلال تنفيذ المشروع. ولن تحصل أي شركة يتضح أنها غير مؤهلة على مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف. وستبلغ اللجنة التنفيذية بهذه المعلومات.

66- وبالنظر إلى الأنشطة المقترحة لمعالجة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في قطاع الخدمة أثناء

المرحلة الأولى من خطة إدارة الإزالة النهائية، فقد تم تعديل مستوى التمويل للإجراءات التنظيمية (أي اللوائح التي تحد من التسرب أثناء ممارسات الخدمة واستبدال المعدات في نهاية عمرها الافتراضي بغازات تبريد غير قائمة على المواد المستنفدة للأوزون) إلى 120 000 دولار أمريكي. وبالمثل، تم تعديل التمويل لوحدة تنفيذ ورصد المشروع إلى 950 000 دولار أمريكي نظرا للدعم الذي سيقدم إلى شركات الرغاوى من خلال شركات النظم. ويصل مجموع التكاليف المتفق عليها للأنشطة المقترحة في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الذي سيمول من خلال الصندوق المتعدد الأطراف إلى 20 197 166 دولارا أمريكيا (بخلاف تكاليف دعم الوكالة). وستؤدي هذه الأنشطة إلى إزالة 220.3 طن من قدرات استنفاد الأوزون (2 469.9 طن متري) من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمجموع جدوى تكاليف يبلغ 8.18 دولار أمريكي/كغ، على النحو المبين في الجدول 14. ويمثل مجموع كمية المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي يتعين إزالتها في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 16.6 في المائة من خط الأساس المقدر للامتثال.

الجدول 14 - إجمالي التكاليف المتفق عليها للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البرازيل

النشاط	المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي يتعين إزالتها	
	طن متري	أطنان قدرات استنفاد الأوزون
إجراء تنظيمي	26.7	1.5
أنشطة في قطاع الرغاوى	1,534.1	168.8
أنشطة في قطاع خدمة التبريد	909.1	50.0
وحدة تنفيذ ورصد المشروع		
المجموع	2,469.9	220.3
جدوى التكاليف (دولار أمريكي/كغ)	8.18	

مشروع الاتفاق

67- يرد مشروع اتفاق بين حكومة البرازيل واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الثاني بهذه الوثيقة.

التوصية

68- قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

(أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل للفترة 2011 إلى 2015، بمبلغ 21 865 135 دولارا أمريكيا، ويشمل 16 106 257 دولارا أمريكيا، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 1 207 969 دولارا أمريكيا لليونديبي، و4 090 909 دولارات أمريكية، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 460 000 دولار أمريكي لحكومة ألمانيا؛

(ب) ملاحظة أن حكومة البرازيل وافقت على أن يكون خط الأساس المقدر والبالغ 1 327.5 طن من قدرات استنفاد الأوزون، المحسوب باستعمال الاستهلاك الفعلي المبلغ عنه لعام 2009 والبالغ 1 415.5 طن من قدرات استنفاد الأوزون والاستهلاك المقدر لعام 2010 والبالغ 1 239.5 طن من قدرات استنفاد الأوزون هو نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد؛

- (ج) خصم 220.3 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛
- (د) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة البرازيل واللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بصيغته الواردة في المرفق الثاني بهذه الوثيقة؛
- (هـ) مطالبة أمانة الصندوق، بعد معرفة بيانات خط الأساس، بتعديل التذييل 2-ألف من مشروع الاتفاق لإدراج أرقام الحد الأقصى من الاستهلاك المسموح به، وإخطار اللجنة التنفيذية بما ينتج من تغيير في مستويات أقصى استهلاك مسموح به وأي أثر محتمل يتعلق بذلك على مستوى التمويل المؤهل، مع أي تعديلات يتعين إجراؤها عند تقديم الشريحة التالية؛
- (و) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبرازيل وخطة التنفيذ ذات الصلة بمبلغ 6 152 567 دولارا أمريكيا، ويشمل 4 456 257 دولارا أمريكيا، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 334 219 دولارا أمريكيا لليونديبي، و1 209 091 دولارا أمريكيا، زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 153 000 دولار أمريكي لحكومة ألمانيا.

- إضافة مشروع اتفاق خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بوصفه المرفق الثاني بهذه الوثيقة.

المرفق الأول
ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
البرازيل

الوكالة	(1) عنوان المشروع
اليونديبي (الوكالة الرئيسية)	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

(طن من قدرات استنفاد الأوزون) 1 415.5	السنة: 2009	(2) أحدث بيانات المادة 7
---------------------------------------	-------------	---------------------------------

السنة: 2010				(3) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)					
إجمالي الاستهلاك القطاعي	الاستخدامات العملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد		مكافحة الحريق	الرغاوي	الأيروسولات	المادة الكيميائية
				الخدمة	التصنيع				
0.4				0.4		0.0			الهيدروكلوروفلوروكربون-123
7.0				7.0					الهيدروكلوروفلوروكربون-124
394.3			19.7				374.6		الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب
6.8							6.8		الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب
831.0				703.9	124.7		2.5		الهيدروكلوروفلوروكربون-22
									الهيدروكلوروفلوروكربون-225

(4) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
1 327.5	نقطة البداية لإجمالي التخفيضات المستدامة:	1 327.5	خط الأساس لفترة 2009-2010 (تقدير):
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
1 107.2	المتبقي:	0.0	موافق عليه بالفعل:

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	(5) خطة الأعمال	
50.6							3.6		33.4	13.6	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	ألمانيا
4,661,338	0	0	0	0	0	0	330,000	0	3,071,338	1,260,000	التمويل (دولار أمريكي)	
272.8	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	3.9	32.2	78.9	78.9	78.9	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	اليونديبي
23,191,323	0	0	0	0	0	345,000	2,750,382	6,698,647	6,698,647	6,698,647	التمويل (دولار أمريكي)	

المجموع	2015	2014	2013	2012	2011	(6) بيانات المشروع	
غير متاح	1,194.8	1,327.5	1,327.5	غير متاح	غير متاح	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)	
غير متاح	1,194.8	1,327.5	1,327.5	غير متاح	غير متاح	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	
16,106,257	1,650,000	3,000,000	3,000,000	4,000,000	4,456,257	تكاليف المشروع	اليونديبي
1,207,969	123,750	225,000	225,000	300,000	334,219	تكاليف الدعم	
4,090,909	409,091	0	0	2,472,727	1,209,091	تكاليف المشروع	ألمانيا
460,000	45,000			262,000	153,000	تكاليف الدعم	
20,197,166	2,059,091	3,000,000	3,000,000	6,472,727	5,665,348	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	
1,667,969	168,750	225,000	225,000	562,000	487,219	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	
21,865,135	2,227,841	3,225,000	3,225,000	7,034,727	6,152,567	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)	

(7) طلب التمويل للشريحة الأولى (2011)		
تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	الوكالة
334,219	4,456,257	اليونديبي
153,000	1,209,091	ألمانيا

الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2011) كما هو مبين أعلاه	طلب التمويل:
للنظر على انفراد	توصيات الأمانة:

المرفق الثاني

مشروع اتفاق بين حكومة البرازيل واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة البرازيل ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 1.194,8 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2015 بما يتماشى مع الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة، بعد تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للامتثال بناء على بيانات المادة 7.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلا عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى") باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف الأفقية 1-4، 2-4، 3-4، 3-3، 4-4، 3-5 و 3-4-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.

3- رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4- وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 2.1 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنقذة المعنية.

5- ستمتتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير التنفيذ السنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شُرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل متاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدم إلى اللجنة التنفيذية خطة تنفيذ سنوية على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ السنوية") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

(هـ) أن تكون الحكومة قدمت ما يفيد، بالنسبة إلى جميع الطلبات المقدمة إلى الاجتماع الثامن والستين وما بعده، بوجود نظام وطني منفذ للتراخيص والحصص فيما يتعلق بالواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وعندما ينطبق الأمر، بالإنتاج والصادرات، وبأن النظام يضمن امتثال البلد للجدول الزمني لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنصوص عليه في بروتوكول مونتريال لمدة هذا الاتفاق.

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5-ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط التنفيذ السنوية السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5-ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة 4 أعلاه.

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسس خفض في الاستهلاك وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1-ألف.

(أ) إعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ سنوية وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه. وتتعلق التغييرات الرئيسية بالمسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛ أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛ أو التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛ وتقديم تمويل إلى البرامج أو الأنشطة غير المدرجة في خطة التنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة التنفيذ السنوية، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف الشريحة؛

(ب) إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير السنوي المتعلق بالتنفيذ؛

(ج) سوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و 6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت اليونديبي على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") [ووافقت حكومة ألمانيا على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة الشاملة والتعديلات الموافقة عليها في إطار الطلبات التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد توصلت الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء بشأن الترتيبات بين الوكالتين المتعلقة بالتخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفيين الأفقيين 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية و من الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

15- تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلورو كربون-22	جيم	الأولى	792.1
الهيدروكلوروفلورو كربون - 141ب	جيم	الأولى	521.8
الهيدروكلوروفلورو كربون - 142ب	جيم	الأولى	5.6
الهيدروكلوروفلورو كربون-123	جيم	الأولى	0.3
الهيدروكلوروفلورو كربون-124	جيم	الأولى	7.7
المجموع	جيم	الأولى	1,327.5

الاستهلاك المتوسط لفترة 2010/2009.

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2015	2014	2013	2012	2011		
غير متوفر	1,194.8	1,327.5	1,327.5	غير متوفر	غير متوفر	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-1
غير متوفر	1,194.8	1,327.5	1,327.5	غير متوفر	غير متوفر	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-1
16,106,257	1,650,000	3,000,000	3,000,000	4,000,000	4,456,257	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونانديبي)(دولار أمريكي)	1-2
1,207,969	123,750	225,000	225,000	300,000	334,219	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2-2
4,090,909	409,091	0	0	2,472,727	1,209,091	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (ألمانيا) (دولار أمريكي)	3-2
460,000	45,000			262,000	153,000	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4-2
20,197,166	2,059,091	3,000,000	3,000,000	6,472,727	5,665,348	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1-3
1,667,969	168,750	225,000	225,000	562,000	487,219	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2-3
21,865,135	2,227,841	3,225,000	3,225,000	7,034,727	6,152,567	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3-3
51.5						إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-1-4
0						إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-1-4
740.6						الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	3-1-4
168.8						إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-2-4
0						إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-2-4
353.0						الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	3-2-4
0.0						إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-3-4
0.0						إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-3-4
5.6						الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	3-3-4
0.0						إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-123ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-4-4
0.0						إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-123ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-4-4
0.3						الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-123ب (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	3-4-4
0.0						إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-124ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-5-4
0.0						إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-124ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-5-4
7.7						الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-124ب (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	3-5-4

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1 سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع/الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1 سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

- (أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز منذ الموافقة على الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛
- (ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛
- (ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها حتى الوقت المزمع لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسير لها؛
- (د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛
- (هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1 وزارة البيئة هي الوزارة المسؤولة عن التنسيق الشامل للنشاطات التي ستنفذ في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية وستقوم بدور وحدة الأوزون الوطنية. والمعهد البرازيلي للبيئة والموارد المتجددة الطبيعية هو مؤسسة الإنفاذ المتصل بوزارة البيئة والمسؤول عن الإضطلاع بالسياسات والتشريعات المتعلقة بالرقابة على المواد المستنفدة للأوزون. وتقوم وحدة الأوزون الوطنية (التابعة لوزارة البيئة) بعمليات الرصد على مستوى الإدارة لإستهلاك المواد المستنفدة للأوزون . ويقوم المعهد البرازيلي للبيئة والمواد المتجددة الطبيعية بمراقبة إستهلاك المواد المستنفدة للأوزون (الإستيراد والتصدير) عن طريق نظام إصدار التراخيص وعلى مستوى المستخدمين النهائيين. وستكون الوكالات الرئيسية والمتعاونة مسؤولة عن تنفيذ ورصد النشاطات الواقعة تحت مسؤوليتها. وعرضت الحكومة مواصلة النشاطات والموافقة على المشروعات من خلال الدعم المؤسسي خلال السنوات القادمة .

2 ويعتبر الرصد الوثيق لجميع النشاطات والتنسيق بين أصحاب الشأن عنصرا أساسيا في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية وعنصرا رئيسيا في الوصول الى الإمتثال. وستعقد إجتماعات منتظمة للتنسيق مع أصحاب المصلحة في الصناعة ومستوردي المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية وأصحاب المصلحة الحكوميين المعنيين (أى برونون) و مختلف الإتحادات الصناعية وجميع القطاعات المعنية من أجل وضع الإتفاقات والتدابير الضرورية للقيام بالنشاطات الإستثمارية وغير الإستثمارية في الوقت المحدد وبطريقة منسقة. و سيجرى في قطاع التصنيع رصد عملية التنفيذ وتحقيق الإزالة عن طريق الزيارات على مستوى المنشآت.

3 ستجرى عمليات رصد سنوية من خلال نظم التراخيص والحصص المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون . وسيقوم خبراء ومراجعون دوليون مستقلون بزيارات الى المواقع للتحقق.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1 ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلورو فلورو كربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة التنفيذ بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمشيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
- (ز) إجراء مهامّ الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة وملتزمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية و لتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛
- (ك) ضمان أنّ المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

- 1 تكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. ويتم مواصلة تحديد هذه الأنشطة في الخطة الشاملة، ولكن يجب أن تشمل على الأقل على:
- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمعة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار أمريكي عن كلّ كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.